الشاهين: ما خطط القضاء على تكرر انقطاع الرواتب عن العمال؟

أسامة الشاهين

وجّه النائب أسامة الشاهين سؤالا إلى وزيرة الدولة للشؤون الاقتصادية مريم العقيل، قال في مقدمته: اختار أمين عام منظمة الأمم المتحدة صاحب السمو الأمير الشيخ صباح الأحمد قائدا إنسانيا عالميا، واختار الكويت مركزا إنسانيا عالميا. وهذا التشريف والتكليف العالمي، بجانب غيره وأمثاله، يحمل الحكومة مسؤولية جسيمة للحرص على سمعة الوطن العزيز ومكانته الإنسانية العالمية.

وقد لوحظ امتناع كثير من المتعاقدين مع الجهات الحكومية عن صرف مرتبات عمالهم، مما يحدث مشاكل واضطرابات أمنية واجتماعية، بجانب مخالفته للهدي النبوي الشريف القاضي بأن «يعطى الأجير حقه قبل أن يجف عرقه».

وطالب تزويده وإفادته بالآتي:

1 ـ ما الإجراءات والضمانات الحالية في الهيئة العامة للقوى العاملة للتأكد من صرف رواتب العمال في العقود الحكومية دون تأخير؟

2 ـ ما خطط الهيئة والحكومة للقضاء على ظاهرة تكرر انقطاع الرواتب عن العمال لشهور طويلة مما يعرض المرافق العامة لخطر التوقف أو الاضطراب بسبب إضراب العمال؟

الملا: حساب العهد حجر الأساس في استجواب الحجرف وعلى الوزير صعود المنصة

قال النائب د.بدر الملا إن قضية «حساب العهد» تجسد مخالفات دستورية وقانونية، مؤكدا ان معالجة وزير المالية د.نايف الحجرف لتلك القضية لم تبن على أسس سليمة وقانونية.

واعتبر الملا في تصريح بالمركز الإعلامي في مجلس الأمة أن هذا الملف هو حجر الأساس في استجواب الوزير الحجرف لأنه يظهر عدم احترام الحكومة قرارات مجلس الأمة وما يصدره من قوانين، مبينا ان هذا البند أسيء استخدامه ما أدى إلى تضخمه إلى مليارات الدنانير على مدى السنوات الماضية.

وقال: «أعلم أن وزير المالية سيقول في جلسة الاستجواب إنه عالج ملف العهد وقام بتخفيضه، لكن هذا لا يكفي لأن تخفيض حساب العهد يجب أن يقترن بمعالجة سليمة وتسوية قانونية».

وأكد وجود أدلة وبراهين قوية على أن الوزير لم يقم باتباع الوسائل السليمة للتعامل مع هذا الحساب، وأن وزراء مالية سابقين أنشأوا لنا ميزانيات أخرى من خلال حساب العهد»، مشيرا إلى أن الاستجواب سيتضمن أسئلة حرجة للوزير.

واستشهد الملا بما ورد في تقارير ديوان المحاسبة التي تؤكد أن حساب العهد باب من أبواب الفساد يتم من خلاله تغطية مبالغ تم صرفها خارج إطار الميزانية، وتتراكم فيه الفواتير سنوات طويلة.

وأوضح الملا أن «هذا الأمر سيفتح الباب على وزراء عدة وليس فقط وزير المالية الذي يجتهد لكن اجتهاده دون الطموح، فالمسألة ليست رقمية لأن مهمته أن يراقب الصرف غير الصحيح وتسوية العهد باتباع الطرق القانونية دون استغلال ثغرات لتخفيضها مما يعد معالجة غير سليمة».

د.بدر الملا

لمشاهدة الفيديو

وأضاف: وافقنا في مجلس الأمة على اعتمادات تكميلية تزيد على المليار دينار لوزارات الصحة والتعليم العالي والنفط، وأرجو ألا يقول وزير المالية إنه خفض حساب العهد بهذا المبلغ لأن الأساس أن المجلس هو من وافق.

ودعا الملا إلى عدم الخلط المتعمد بين مسألة العهد وحاجات الناس لإحراج المجلس أمام المواطنين، ومحاولة الإيهام أن عدم الموافقة على الاعتماد التكميلي لوزارة الصحة مثلا من شأنه إخراج المرضى الكويتيين من المستشفيات في الخارج، وأن طلبتنا في الخارج قد يتضررون في حال عدم الموافقة على الاعتماد التكميلي للتعليم العالي.

وأكد أن الاستجواب الذي تقدم به هو وزميله النائب رياض العدساني لوزير المالية د.نايف الحجرف والمكون من 5 محاور يتضمن قضايا واضحة تستهدف إصلاح البلد، مؤكدا وضوح محاور الاستجواب وعدم وجود أي مباغتة وذلك بدليل أن الوزير المستجوب لم يتقدم بأي طلب للاستيضاح.

وأضاف مفصلا محاور الاستجواب أن المحور الأول يتعلق بعدم الالتزام بقواعد إعداد الميزانية وعدم تطبيق قانوني إعداد الميزانيات والمراقبين الماليين على أرض الواقع.

وأشار إلى أن تقديرات أبواب الميزانية وتنفيذها تمت بشكل غير صحيح، وهناك الكثير من المناقلات بين البنود تسببت في ظهور قضايا فساد من بينها ما تعرف بـ «ضيافة الداخلية».

واشار الملا الى أن المحور الثالث خطير ويتعلق فيما اصطلح عليه بـ «قروض الاستبدال» التي تمنحها المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية للمواطنين المتقاعدين، موضحا ان أكثر من 40 ألف متقاعد تضرروا نتيجة فرض فوائد فاحشة تفوق الفوائد التي تتقاضاها البنوك، وبحجة أن مبالغ القروض فوتت على مؤسسة التأمينات عوائد الاستثمار.

واتهم وزير المالية بأنه يقف حجر عثرة أمام مصالح المتقاعدين نتيجة رفضه تعديل قانون التأمينات الاجتماعية في اللجنة المالية.

وحمل مكتب المجلس مسؤولية تراجع ترتيب تقرير اللجنة المالية على جدول الأعمال، قائلا: «سيكون لنا موقف من مكتب المجلس، فكأنما يراد لهذا القانون ألا يناقش». وبين أن هناك 450 ألف مواطن يتضررون من الاستثمارات الخاطئة لمؤسسة التأمينات، مشددا على ضرورة أن توجه الأقساط التي يدفعها المواطنون من الموظفين وأرباب العمل إلى الوجهة الصحيحة للاستثمار.

وذكر الملا بما كان يردده المدير الأسبق لمؤسسة التأمينات من أن الاستثمارات سليمة، والذي يتواجد حاليا في لندن ولا تقوى الحكومة على إعادته للبلاد أو استعادة ما تسبب في ضياعه من أموال المتقاعدين والموظفين.

ولفت إلى أن المحور الرابع يختص بعدم اتباع سياسة حصيفة في إدارة الاستثمارات التابعة لهيئة الاستثمار، إذ أهدرت كل أسس الاستثمار، كاشفا عن وقائع ستكشف في جلسة الاستجواب تبين أن هناك استهتارا في إدارة هذا المرفق الذي لا يخص الشعب الكويتي وحده بل يخص أبناء وأحفاد الشعب الكويتي.

وقال: «إذا لم تكن لنا كنواب وقفة جادة للحفاظ على المصدر الثاني للثروة بعد النفط ومستقبل الأجيال في مواجهة استثمارات تحاط بسياج من السرية والغموض لإخفاء الإخفاقات، مؤكدا أنه سيكون هناك موقف خلال الاستجواب للكشف عن هذه الإخفاقات».

ونبه الملا وزير المالية إلى أنه إذا لم ينف أي كلمة مما سيذكره وزميله العدساني عند مناقشة الاستجواب فإن ذلك سيكون اعترافا ضمنيا من الوزير بصحة كلامهما، متعهدا بأن يكون الرد بالأوراق والمستندات.

وأضاف: «لذلك برا بقسمنا سنوضح هذا الأمر ليس فقط لمجلس الأمة ولكن لسمو رئيس مجلس الوزراء الذي عليه أن يعلم بما يجري في هيئة الاستثمار وما جرى من أخطاء فاحشة في إدارة الاستثمار وتقاعس الوزير في اتخاذ الإجراءات القانونية الواضحة».

وأشار الى أن القرار التفسيري الصادر من المحكمة الدستورية واضح في مسؤولية الوزير عن أعمال وزارته وحتى عن أعمال الوزير السابق له طالما استمرت الأخطاء أو الآثار ولم يتخذ الإجراءات القانونية تجاهها.

وأوضح أن المحور الخامس من الاستجواب يتعلق بتعمد عدم الرد على الأسئلة البرلمانية لدرجة أن عدد الإجابات التي وردت من الوزير كانت (صفرا)، معتبرا أن هذا الأمر إخلال مرفوض بوسيلة رقابية. وأكد أن على الوزير الصعود إلى منصة الاستجواب في الجلسة المقبلة لأن هذا الاستجواب يمس الشعب الكويتي قاطبة بجميع طوائفه وفئاته.

وعن سبب عدم إدراج محور (الجمارك) ضمن الاستجواب، قال الملا: «أردنا في استجوابنا التركيز على القضايا التي تهم كل الشعب الكويتي حضرا وبدوا وكل الفئات، أما الجمارك فهي تخص قطاعا معينا وهناك نقاش مع الوزير حوله من أجل إصلاحه».

البابطين يسأل عن سبب تخصيص 5٪ من أرباح «التعاونيات» لدعم المحافظات

عبدالوهاب البابطين

وجه النائب عبدالوهاب البابطين سؤالا إلى وزير الشؤون الاجتماعية سعد الخراز قال في مقدمته: بالإشارة إلى المادة 55 من القرار الوزاري رقم (16/ت) لسنة 2016م بشأن تنظيم العمل التعاوني، والتي نصت على تخصيص نسبة (5٪ من أرباح الجمعيات التعاونية لدعم محافظات الدولة، وحيث تعد ـ الأخيرة ـ من أجهزة الدولة التي تنضوي تحت مظلة مجلس الوزراء، وجهازا تنفيذيا يجب على الدولة تمويله من الميزانية العامة، وكانت الجمعيات التعاونية في الوجه الآخر من قبيل جمعيات النفع العام التي تقوم بإدارة أموال المساهمين، وهي بطبيعتها أموال خاصة لا شأن لها بالأموال العامة، كما أنها كيانات لا تهدف إلى تحقيق الربح بقدر نهوضها بالمبادئ التعاونية، وهو ما يستوجب صون تلك الأموال من الضياع، ولا تعدو ما نصت عليه المادة سالفة البيان من تخصيص نسبة الدعم للمحافظات إلا وجها من أوجه الافتئات من خلال تمويل الأموال الخاصة للأموال العامة وليس العكس. وطالب بتزويده وإفادته بالآتي: ما سبب تخصيص نسبة الـ 5٪ من أرباح الجمعيات التعاونية لدعم المحافظات؟ وما الأوجه والقنوات التي تصرف فيها تلك المبالغ؟ وما النفع الذي يعود على المنطقة وعلى المساهم جراء هذا التخصيص؟

سأل العقيل عن منع الطلبة في الجامعة من العمل أثناء الدراسة

المويزري: ما أسباب عدم حل قضية البدون؟

شعيب المويزري

وجه النائب شعيب المويزري 4 أسئلة. الأول منها إلى نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية الشيخ خالد الجراح قال في مقدمته:

1 ـ يعلم الجميع سواء داخل الكويت أو خارجها عن مشكلة البدون أو ما يسمى غير محددي الجنسية أو المقيمين بصورة غير قانونية، وقد تسبب عدم قيام السلطة التنفيذية بحل هذه المشكلة في وقوع الظلم على بعض المستحقين منهم للجنسية وتسبب أيضا في وقوع الظلم على الدولة بسبب وجود غير المستحقين الذين نجهل من هم، مما قد يتسبب في ظهور مشاكل أمنية خطيرة في أي وقت من الأوقات، وأضف على ذلك ما تسبب به استمرار هذه المشكلة وعدم حلها من تشويه لسمعة الكويت في المحافل الدولية، فما سبب عدم حل هذه المشكلة وما أهداف السلطة التنفيذية من استمرارها؟

2 ـ صدر المرسوم الأميري رقم 476 لسنة 2010 بإنشاء الجهاز المركزي لمعالجة أوضاع المقيمين بصورة غير قانونية، فما الإجراءات التي قامت بها هذه اللجنة التي أنشئت فقط من أجل معالجة هذه المشكلة المستمرة منذ سنوات عديدة، وقد صرحت الحكومة والكثير من المسؤولين في الدولة واللجنة لوسائل الاعلام المختلفة عن نوايا الحكومة الجادة لحل هذه المشكلة، ولكن لغاية تقديم سؤالنا هذا لا نرى أي حل أو معالجة لهذه المشكلة، فهل الحكومة ممثلة في وزارة الداخلية جادة في معالجة هذه المشكلة؟ وما إجراءاتكم التي اتخذتموها كوزير للداخلية لمعالجة هذه المشكلة؟

3 ـ صرح بعض المسؤولين في الجهاز المركزي للمقيمين بصورة غير قانونية باكتشاف الجهاز (حسب تصريحاتهم) لجنسيات عدد من المسجلين لديه، فما الاجراءات التي تم اتخاذها بهذا الخصوص تجاه من تم اكتشاف جنسياتهم؟ هل تم رفع أو تعديل هذه الأسماء في قاعدة البيانات الخاصة بالجهاز المركزي، وهل تم منحهم إقامة رسمية أو إبعاد من عليهم سوابق من هذه الاسماء التي تم اكتشاف جنسياتها؟

ووجه السؤال الثاني إلى وزير الدولة للشؤون الاقتصادية مريم العقيل سألها فيه عن الآتي:

1 ـ هل يقوم ديوان الخدمة بتسجيل واعتماد معاهد خاصة لتقديم دورات تدريبية؟ وما الدورات التدريبية التي تقدمها هذه المعاهد؟ وما الآلية والشروط والضوابط لتسجيل واعتماد هذه المعاهد لدى ديوان الخدمة المدنية؟

2 ـ هل هذه المعاهد مرخصة من قبل الجهات المختصة في وزارة التربية والتعليم العالي ووزارة التجارة لعقد الدورات التدريبية؟ مع تزويدي بكشف يتضمن أسماء المعاهد التي تم تسجيلها واعتمادها من قبل ديوان الخدمة المدنية في الفترة من 2015/1/4 حتى تاريخ تقديم هذا السؤال وصورة من الرخص الصادرة من الجهات المختصة لكل معهد من المعاهد.

3 ـ هل صحيح أن ديوان الخدمة رفض النظر أو اعتماد أكثر من 3000 شهادة لأبنائنا ولبناتنا الطلبة لدورات تدريبية صادرة من مختلف المعاهد الكويتية خلال السنتين الماضيتين؟ إذا كانت الإجابة بنعم، فما أسباب عدم اتخاذ ما يلزم بهذه الشهادات؟

4 ـ هل تسبب عدم اتخاذ الديوان الاجراءات المطلوبة تجاه هذه الشهادات أثر في تأخير أو ضياع الفرص الوظيفية للكويتيين من أصحاب هذه الشهادات، ومن يتحمل مسؤولية هذا التعطيل والضرر الناتج عنه؟

5 ـ هل قام الديوان بالموافقة لأي جهة حكومية بتلقي أو المشاركة في الدورات التدريبية التي تقيمها المعاهد المحلية؟ إذا كانت الإجابة بنعم فما هذه الدورات ومدتها والتكلفة؟ تزويدي بكشف يتضمن أسماء هذه المعاهد.

كما وجه سؤاله الثالث إلى وزير الدولة للشؤون الاقتصادية سألها فيه عن الآتي:

1 ـ هل لوجود ديوان الخدمة المدنية ضرورة؟ إذا كانت الإجابة بنعم، فما مبررات وضرورة وجوده وما المهام المناطة به والموكلة اليه والتي لا تستطيع الجهات الأخرى التابعة لمختلف وزارات الدولة القيام بما يقوم به هذا الديوان؟

2 ـ ما مصاريف ديوان الخدمة المدنية للسنوات المالية 2017/2018 و2108/2019، مع تزويدي بالتالي:

● كشف يتضمن إجمالي رواتب ومكافآت رئيس ووكيل الديوان والوكلاء المساعدون.

● تكاليف الدورات التدريبية داخل وخارج الكويت لموظفي الديوان لكل من الوكلاء المساعدين والمديرين والمراقبين وتزويدي بكشف يتضمن الاسم ـ المنصب ـ نوع الدورة التدريبية والدولة التي تم الإيفاد وتاريخه ومدة الدورة.

3 ـ ما العقود التي وقعها الديوان سواء بشكل مباشر أو بممارسات ومناقصات وقيمة كل عقد ومدته في الفترة من تاريخ 2015/1/4 حتى تاريخ تقديم هذا السؤال؟ تزويدي بنسخه من هذه العقود.

كما وجه سؤاله الرابع إلى وزير الدولة للشؤون الاقتصادية مريم العقيل قال في مقدمته: في ظل الظروف المالية السيئة لمعظم الأسر الكويتية بسبب أزمة القروض التي يعاني منها معظم الكويتيين، وارتفاع تكاليف المعيشة، وتعمد الحكومة تعطيل حصول الاسر على سكنا يأويها مما أجبرها على الاستئجار، ومبلغ الاعانة الذي يصرف للطلبة لا يكفي لتعبئة وقود سياراتهم يرجي الإجابة عن التالي:

1 ـ ما السبب والهدف من منع أبنائنا الطلبة في الجامعة من العمل أثناء الدراسة والجمع فيما بين الدراسة والعمل؟

2 ـ لماذا لا يقوم الديوان بالتنسيق مع الجهات الحكومية لتوظيف الكويتيين والكويتيات بوظيفه أخرى غير الوظيفة الأساسية مما سيساهم في سرعة الإنجاز وضمان توفير العيش الكريم للأسرة الكويتية؟

3 ـ عند مراجعتنا للحساب الختامي للجهات الحكومية وجدنا أن هناك 13 ألف وظيفة شاغره، فهل لدي المسؤولين في الديوان علم بهذا الكم الكبير من الشواغر الوظيفية؟ إذا كانت الإجابة بنعم، فما سبب وجود قوائم الانتظار في ديوان الخدمة المدنية للحصول على الوظيفة، وإذا كان المسؤولين في ديوان الخدمة لا يعلمون عن هذه الشواغر فما هي ضرورة وجودهم ووجود هذا الديوان؟

4 ـ هل خالف ديوان الخدمة المدنية نصوص المواد 8 و9 و26 و41 من الدستور ومذكرته التفسيرية؟ يرجى الإجابة بنعم أو لا.

الدلال: ما الجهة المسؤولة والمعنية بمتابعة مؤشر التنافسية العالمية؟

محمد الدلال

وجه النائب محمد الدلال سؤالا إلى وزيرة الدولة للشؤون الاقتصادية مريم العقيل، قال في مقدمته: تناقلت وكالات الانباء التقرير السنوي الأخير للتنافسية العالمية الذي صدر عن المعهد الدولي للتنمية الإدارية بسويسرا، وقد فوجئنا بنتيجة الكويت في مؤشر وتقرير التنافسية، حيث خلا التقرير من ذكر اسم الكويت ما يعني تراجع الكويت في هذا المؤشر علما بأن الكويت تراجعت مراكزها منذ عام 2015 على النحو التالي: في 2015 المركز 34 عالميا، 2016 المركز 38 عالميا، 2017 المركز 52 عالميا، 2018 المركز 54 عالميا، وفي العام 2019 خارج المؤشر مع الأسف، وخروج الكويت من أي مركز يذكر في مؤشر التنافسية الصادر عن المعهد الدولي للتنمية يعني تراجعا كبيرا للكويت في أغلب الأصعدة التنموية، وعلى الرغم من تراجع الكويت العام في تلك المؤشرات إلا أن الجهود الحكومية المبذولة لا ترتقي للنهوض بمركز الكويت أو أنها غير فاعلة أو مجدية. وطالب تزويده وإفادته بالآتي:

1 ـ ما الجهة المسؤولة في الدولة وبالأخص في وزارة الدولة للشؤون الاقتصادية المعنية بمتابعة مؤشر التنافسية العالمية والمؤشرات العالمية الأخرى المعنية بالأداء التنموي وارتباطه بالأداء التنموي بالدولة، وفي حالة عدم وجود مثل هذه المسؤولية، فما أسباب عدم وجود مثل هذه المهمة الحيوية في ظل تراجع الكويت في مؤشرات التنافسية العالمية؟

2 ـ ما البرامج والمشاريع التي قامت بها الدولة من خلال خطتها التنموية لرفع درجاتها في مؤشر التنافسية العالمية؟ وهل يوجد تواصل مع الجهات المختصة التي قامت بتقييم الكويت لمعرفة أسباب تراجع درجة الكويت؟ وما هي ملاحظات تلك الجهات الدولية في هذا الشأن؟ ويرجى تزويدي بالجهات والأطراف في الدولة المعنية برفع درجة الكويت في مؤشر التنافسية العالمي مع بيان أوجه الضعف والاخفاق التي تتطلب تصديا من تلك الجهات تشريعيا وفنيا وإداريا وماليا من أجل رفع مركز الكويت في مؤشرات التنافسية العالمية. وما موقف وزارة الدولة للشؤون الاقتصادية من تراجع مركز الكويت في مؤشر التنافسية العالمية خلال السنوات الماضية منذ العام 2015 حتى تاريخه؟ كما يرجى تزويدي بخطوات الوزارة الحالية والقادمة للتصدي ومعالجة تراجع الكويت في مؤشر التنافسية العالمية.

24٪ للحكومة والجهات التابعة لها و50٪ تطرح للاكتتاب العام للكويتيين و26٪ تطرح للبيع في مزايدة علنية

المطيري يقترح إنشاء شركة مساهمة كويتية لتقديم خدمات الاتصالات

ماجد المطيري

تقدم النائب ماجد المطيري باقتراح بقانون بتعديل بعض احكام القانون رقم 26 لسنة 1996 بتأسيس شركات لخدمات الاتصالات اللاسلكية (شركة اتصالات هاتفية رابعة)، وجاءت مواد المقترح على النحو الآتي:

مادة أولى: تضاف إلى القانون رقم 26 لسنة 1996 المشار إليه والمعدل بالقانون رقم 2 لسنة 2007 مادة جديدة برقم الأولى مكرر 2 نصها الآتي:

ـ مادة أولى مكرر: استثناء من أحكام المادة السابقة تلتزم حكومة الكويت بتأسيس شركة مساهمة كويتية مقرها الكويت غرضها تقديم جميع خدمات الهواتف المتنقلة وغيرها من الخدمات اللاسلكية بما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية على أن تخصص أسهمها على النحو التالي:

ـ أ/ نسبة 24٪ للحكومة والجهات التابعة لها.

ـ ب/ نسبة 50٪ تطرح للاكتتاب العام للكويتيين وتخصص لكل منهم بعدد ما اكتتب به، فإن جاوز عدد الأسهم المكتتب بها عدد الأسهم المطروحة خصصت جميع الأسهم المطروحة بالتساوي بين جميع المكتتبين، أما إذا لم يغط الاكتتاب كامل الأسهم المطروحة فيطرح للبيع ما لم يكتتب به من الأسهم في مزايدة علنية وفقا لأحكام البند (ج) من هذه المادة.

ويجوز للمتقاعدين والمستحقين عنهم الراغبين في الاكتتاب أن يطلبوا من المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية الاكتتاب عنهم مع استيفاء قيمة الأسهم المكتتب فيها لحسابهم من المعاش التقاعدي.

ج ـ نسبة 26٪ تطرح للبيع في مزايدة علنية تشترك فيها شركات المساهمة المدرجة في سوق الكويت للأوراق المالية والشركات الأجنبية المتخصصة في مجال الاتصالات ويستثنى من ذلك شركات الاتصالات المتنقلة القائمة في تاريخ طرح هذا المزاد حيث يمتنع عنها المساهمة بطريق مباشر أو غير مباشر في هذه الشركة.

ـ مادة ثانية: تخضع الشركة الجديدة للاتصالات الهاتفية المتنقلة وقت العمل بهذا القانون في عملها ونشاطها لإشراف الهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات في كل ما يتعلق بإجراءات تشغيل ومواصفات الأجهزة والمدات والتجهيزات المستعملة في جميع أوجه نشاطها التي يصدر قرار منها بالقواعد المنظمة لذلك.

ـ وتقوم الهيئة بتقديم التسهيلات الفنية الممكنة اللازمة لأداء خدمات هذه الشركات بتخصيص الترددات في نفس الحزم.

ـ وذلك بتوزيعها فيما بينها جميعا على وجه التساوي.

ـ مادة ثالثة: تلتزم الحكومة بتأسيس الشركة المشار إليها بالمادة السابقة خلال سنة من تاريخ العمل بهذا القانون ويجوز للحكومة بعد ذلك أن تؤسس شركة أو أكثر وفقا لأحكام القانون رقم 26 لسنة 1996 المشار إليه.

ـ مادة رابعة: يكون تحديد الاشتراكات وأسعار الخدمات التي تقدمها الشركات المشار إليها في المادة السابقة وفقا للضوابط التي يصدر بها قرار من الهيئة، وتتضمن هذه الضوابط تحديدا للحد الأقصى للاشتراكات وأسعار الخدمات وما يجب أن يتمتع به المشترك في خدمة الهواتف المتنقلة من مزايا. ويجوز بقرار من الهيئة إعادة النظر في قيمة الاشتراكات والأسعار كل ستة أشهر.

ـ مادة خامسة: لزم الشركة بتوظيف الكويتيين داخل أفرعها في الكويت بنسبة 70٪

ـ مادة سادسة: على رئيس مجلس الوزراء والوزراء ـ كل فيما يخصه ـ تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

ونصت المذكرة الإيضاحية للاقتراح بقانون على الآتي:

حيث إنه يعود توافر وسائل الاتصال الجيد والفعال على الأفراد والمؤسسات بأثر إيجابي ويرفع من نسبة شعورهم بالرضا والراحة وهو ما يستحقه المجتمع الكويتي، حيث أصبح للاتصالات والتكنولوجيا أثر ملحوظ في المجتمع وركيزة اساسية من ركائز العمل الناجح. وحيث إنه بالرغم من وجود ثلاث شركات عاملة بقطاع الاتصالات إلا أنه لاتزال أسعار الاتصالات والخدمات التي تقدمها تلك الشركات هي الأغلى عالميا ولم تقم أي من الشركات العاملة بتقديم عروض سخية بالمقارنة بما نراه خارج الكويت. ونظرا لكثرة أعداد المواطنين والانفتاح الاقتصادي الذي تتبعه الدولة في ظل رؤية 2035 «كويت جديدة» وإحياء لروح المنافسة بين الشركات العاملة في قطاع الاتصالات بما ينعكس بالإيجاب على إنعاش الاقتصاد الكويتي وخلق روح المنافسة في سوق العمل ما ينتج عنه استفادة المواطن بأعلى خدمة ممكنة في قطاع الاتصالات حيث إنه أصبح ملحا وجود شركة رابعة تكسر الاحتكار مرة أخرى وبقوة وتخفض الأسعار وتحسن الخدمات وتخفف الضغط على شبكات الاتصالات الثلاثة، فضلا عن أن الكويت تستوعب إنشاء شبكة اتصالات رابعة لاسيما أن هناك دولا اقل مساحة من الكويت وبها أكثر من ثلاثة مشغلين للاتصالات، لذا فإنني أتقدم بالاقتراح بقانون بتعديل بعض احكام القانون 26 لسنة 1996 بإنشاء شركة مساهمة كويتية لتقديم خدمات الاتصالات للأسباب السالف ذكرها فضلا عن المساهمة في جعل قطاع الاتصالات في الكويت ينمو بوتيرة سريعة جدا.